

سياسة تعامل الداخلين على أسهم البنك

Insider Trading Policy

٢٠٢٦

بنك القاهرة
Banque du Caire

سياسة تعامل الداخلين على أسهم بنك القاهرة

المقدمة

انطلاقاً من حرص البنك على الالتزام بأحكام القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لسوق رأس المال، وتعزيز مبادئ الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص في التعامل على أسهم البنك، وتقادي أي استغلال للمعلومات الداخلية غير المتاحة للكافة، فقد أعد البنك هذه السياسة لتنظيم تعاملات الأشخاص المطلعين والداخلين على أسهم البنك والأوراق المالية المرتبطة بها.

وتُطبق هذه السياسة دون إخلال بأية متطلبات أو التزامات مقررة بموجب القوانين واللوائح والقرارات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية والبنك المركزي المصري وأية جهة رقابية أو تنظيمية مختصة

الهدف من السياسة

تضع هذه السياسة الإطار المؤسسي والتنظيمي الذي يحكم تعامل الأشخاص الداخلين والأشخاص المطلعين والمساهمين الرئيسيين وغيرهم ممن تحددهم القوانين والقواعد الرقابية السارية، على أسهم البنك وذلك لضمان نزاهة عملية الطرح الأولي لأسهم البنك وكذلك التعامل على الأسهم بعد التداول بالبورصة.

وتستهدف السياسة بصفة خاصة:

١. تنظيم تعاملات الداخلين ومجموعاتهم وأطرافهم المرتبطة والأشخاص المطلعين على أسهم البنك.
 ٢. منع استغلال المعلومات الداخلية غير المعلنة في إجراء تعاملات على الأسهم.
 ٣. منع إفشاء المعلومات الداخلية غير المتاحة للكافة أو إتاحتها للغير بالمخالفة للقانون واللوائح والقرارات التنظيمية.
 ٤. وضع ضوابط واضحة لتنظيم فترات السماح والحظر للتعامل على أسهم البنك.
 ٥. حماية البنك وأعضاء مجلس إدارته ومسؤوليه وموظفيه من مخاطر المخالفات القانونية والتنظيمية ومخاطر السمعة.
 ٦. ضمان اتساق ممارسات البنك مع متطلبات الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية فيما يخص قواعد القيد والشطب والإفصاح وقواعد الحوكمة.
 ٧. ضمان عدالة وتكافؤ الفرص بين جميع المتعاملين في السوق.
 ٨. إنشاء نظام مؤسسي متكامل لحصر الأشخاص الداخلين والمطلعين الخاضعين للسياسة وإدارة سجلهم وتحديث بياناتهم بصورة مستمرة.
 ٩. تحديد مسؤوليات مجموعات وقطاعات وإدارات البنك، المختصين بتنفيذ هذه السياسة.
 ١٠. دعم مبادئ الحوكمة والإفصاح والشفافية وإدارة حالات تعارض المصالح.
 ١١. وضع ضوابط واضحة للإخطار والإفصاح عن التعاملات.
- وتعد هذه السياسة جزءاً من سياسات البنك المتعلقة بالحوكمة والالتزام وتعارض المصالح والإفصاح والأطراف المرتبطة.

التعريفات

لأغراض تطبيق هذه السياسة يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها:

البنك: بنك القاهرة "ش.م.م".

الأسهم: أسهم رأسمال بنك القاهرة المقيدة أو المتداولة بالبورصة المصرية.

الأوراق المالية المرتبطة: أي أوراق مالية أو أدوات مالية يكون التعامل عليها مرتبطاً أو مؤثراً بصورة مباشرة أو غير مباشرة بسهم البنك، وفقاً لما تقرره القواعد المنظمة.

سياسة تعامل الداخلين على أسهم بنك القاهرة

المعلومات الجوهرية: المعلومة أو المعلومات التي يكون من شأنها إحداث تأثير ملموس على سعر الورقة المالية المطروحة أو القابلة للتداول أو تأثير على القرارات الاستثمارية للمتعاملين عليها أو التأثير على اتجاهات التعامل في السوق، وتصبح المعلومة الجوهرية معلنة، عندما يتم إتاحتها لجمهور المتعاملين في وقت واحد وبذات الطريقة وفقاً للقواعد والإجراءات الحاكمة والمنظمة للإفصاح بالبورصة.

الداخلين: أعضاء مجلس إدارة البنك، أو شركاتها التابعة والشقيقة أو الشركات المسيطر عليها البنك وممثليهم وأزواجهم وأولادهم القصر، وكذلك كل من في مكانه الاطلاع على أيا من المعلومات الداخلية للبنك وأزواجهم وأولادهم القصر.

المعلومات الداخلية: أي من المعلومات الجوهرية التي لم يتم إعلانها لجمهور المتعاملين وتكون مرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بأعمال البنك أو أنشطته أو مركزه المالي أو نتائجه أو عملياته، أو تخص أي من الأطراف أو الكيانات المرتبطة به.

المتعامل الداخلي: كل شخص حقق نفعاً، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، لنفسه أو لغيره من تعامله بناء على معلومات داخلية أو استغلاله لها، ويعتبر المستفيد من المعلومات المشار إليها قد حقق نفعاً منها في تطبيق أحكام المادة (٦٤) من قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

المجموعة المرتبطة: كل مجموعة من المتعاملين أو غيرهم من الأشخاص تكون خاضعة للسيطرة الفعلية لنفس الأشخاص الطبيعيين أو لذات الأشخاص الاعتبارية، أو يجمع بينها اتفاق عند التصويت في اجتماعات الجمعية العامة للبنك أو مجلس الإدارة.

المطلع على المعلومات الداخلية: كل شخص لديه بحكم منصبه أو وظيفته أو علاقته بالبنك إمكانية الاطلاع على معلومات جوهرية غير معلنة تخص البنك أو ما يصدره من أوراق مالية من شأنها تحقيق منفعة لصالحه أو لصالح شخص آخر، وسواء تم الاطلاع عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ويخضع استغلال المعلومات الداخلية لحكم المادة (٦٤) من قانون سوق رأس المال.

التلاعب في الأسعار: أي عمل، أو امتناع عن عمل بقصد التأثير على أسعار تداول الأوراق المالية "الأسهم" يكون من شأنه الإضرار بكل أو بعض المتعاملين في سوق الأوراق المالية، ويخضع التلاعب في الأسعار لحكم المادة ٦/٦٣ من قانون سوق رأس المال.

التعامل: يشمل بحسب الأحوال، الشراء أو البيع أو التصرف أو الاكتتاب أو التنازل أو التحويل أو الرهن أو الاقتراض أو الإقراض أو استخدام المشتقات أو اصدار تلميحات أو توصيات للغير أو إلغاء / تعديل أمر قائم بشأن الطرح أو الأسهم.

فترة الحظر: الفترة التي يحظر خلالها على الأشخاص المخاطبين بهذه السياسة إجراء تعاملات على أسهم البنك أو الأوراق المالية ذات الصلة، وفقاً للقوانين والقواعد المنظمة، أو أية فترة حظر إضافية يقرها البنك بموجب هذه السياسة.

القائمة المقيدة: قائمة الأوراق أو الجهات أو الصفقات التي يحظر التعامل عليها داخليا.

سجل الداخلين: السجل الدائم والقابل للتحديث الذي يحتفظ به البنك للأشخاص الخاضعين للقواعد المنظمة لتعاملات الداخلين والمشار إليه بملحق رقم (٢) بهذه السياسة

المراجع

تم إعداد هذه السياسة في ضوء:

- قانون البنك المركزي رقم ١٩٤ لعام ٢٠٢٠
- تعليمات بالبنك المركزي الخاصة بالحوكمة والرقابة الداخلية على البنوك
- قانون هيئة سوق المال رقم ٩٥ لعام ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاتها وإجراءاتها التنفيذية
- الدليل المصري لحوكمة الشركات.
- القواعد والقرارات والتعليمات الصادرة عن البورصة المصرية
- القواعد والقرارات والتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية
- قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد رقم ١٥٩ لعام ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

نطاق تطبيق السياسة

تسري أحكام هذه السياسة على جميع الأشخاص الذين تنطبق عليهم القواعد المنظمة لتعاملات الداخلين، وعلى الأخص الفئات الآتية:

١. أعضاء مجلس الإدارة.
وتشمل أعضاء مجلس إدارة البنك، سواء كانوا تنفيذيين أو غير تنفيذيين أو مستقلين، وممثلي الأشخاص الاعتبارية في مجلس الإدارة، بحسب الأحوال.
٢. الإدارة العليا.
وتشمل الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب ونوابه والمسؤولين الرئيسيين وكل من يشغل وظيفة تمكنه بحكم اختصاصاته من الاطلاع على معلومات جوهرية غير معلنة.
٣. الأشخاص المطلعون.
كل شخص داخل البنك أو خارجه أيًا كانت صفته أو وظيفته أو نسبة مساهمته تتاح له بحكم وظيفته أو منصبه أو تعاقدته أو علاقته بالبنك معلومات جوهرية غير متاحة للكافة ويمكن أن يكون لها تأثير على سعر سهم البنك أو قرار المستثمر بشأن التعامل عليه.
٤. المساهمون الرئيسيون.
المساهمون المالكون لنسبة ٢٠٪ أو أكثر من رأس مال البنك، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو من خلال أشخاص مرتبطة، وفقًا للقواعد المنظمة.
٥. الأشخاص الذين تتاح لهم معلومات داخلية.
كل شخص، أيًا كانت صفته الوظيفية أو نسبة ملكيته، تتاح له بحكم عمله أو علاقته بالبنك معلومات جوهرية غير معلنة. ويشمل ذلك – على سبيل المثال لا الحصر وذلك بحسب طبيعة المعلومات – العاملين بمجموعات وقطاعات وإدارات البنك المختلفة، والأشخاص المرتبطة بالبنك وذلك على النحو التالي:
 - مجموعة الشؤون المالية.
 - قطاع الاستثمار.
 - علاقات المستثمرين.
 - مجموعة الالتزام المصرفي.
 - مجموعة الشؤون القانونية.
 - مجموعة المراجعة الداخلية.
 - مجموعة المخاطر.
 - أمانة سر وسكرتارية مجلس الإدارة.
 - أعضاء لجان مجلس الإدارة.
 - الائتمان، متى تعلقت المعلومات بحدث جوهري.
 - المجموعات والقطاعات والإدارات المشاركة في عمليات زيادة رأس المال البنك أو عملية الطرح أو الاستحواذ أو التخرج.
 - مستشاري ومديري الطرح.
 - مراقبي حسابات البنك والاطراف المرتبطة بهم.
 - شركات التقييم.
 - أي إدارة أخرى يحددها رئيس علاقات المستثمرين.
٦. الأشخاص المرتبطون.
الأشخاص الذين تحددهم القوانين والقواعد المنظمة باعتبارهم أشخاصًا مرتبطة بالأشخاص الداخلين أو بالمساهمين الرئيسيين والمحددتين ببند التعريفات.
٧. الأزواج والأولاد القصر.
لجميع الأشخاص الذين تنطبق عليهم القواعد المنظمة لتعاملات الداخلين بالقدر الذي تتطلبه قواعد القيد والشطب والإفصاح وسجل الداخلين، ما لم يقر أحد الداخلين بغير ذلك.

الإفصاح والشفافية وقيود التداول

حماية البيانات والمعلومات الداخلية.

يعتمد مجلس الإدارة جميع السياسات والإجراءات التنفيذية المتخذة لحماية المعلومات الجوهرية غير العامة التي قد تؤثر على قرارات الاستثمار أو على تقييمات السوق للأدوات المالية. لضمان تنفيذ ذلك، يحتفظ قطاع الحوكمة المؤسسية بقائمة محدثة بشكل دوري للأشخاص المصرح لهم بالتداول وتسجل هذه القائمة بوضوح مسؤوليات كل فرد التشغيلية والسبب الذي يبرر وصوله للمعلومات.

يجب على المستشارين الخارجيين مثل المستشار القانوني، والمراجع الخارجي، ومستشاري الضرائب ومراقبي الحسابات وغيرهم توقيع اتفاقيات سرية ملزمة، ويكونون مسؤولين بالكامل بموجب اللوائح ذات الصلة عن الحفاظ على أمان المعلومات.

يلتزم البنك بالإفصاح الفوري والكامل عن أي معلومات جوهرية قد تؤثر على سعر السهم أو قرارات المستثمرين وفقاً لمتطلبات البورصة المصرية والهيئة العامة للرقابة المالية.

التسريبات العرضية.

إذا حدث إفصاح غير مصرح به عن مواد أو بيانات غير علنية، يجب تصعيد المسألة على الفور إلى الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب. وعند الحاجة، سيصدر البنك بياناً رسمياً لتوضيح الأمر مع البورصات المعنية.

فترات الحظر

مع عدم الإخلال بأية فترات حظر إضافية يقرها البنك، يحظر على الأشخاص المخاطبين بالقواعد المنظمة لتعاملات الداخلين التعامل على أسهم البنك خلال الفترات التي يحظر فيها التعامل قانوناً أو تنظيمياً، وبصفة خاصة، ووفقاً للقواعد الحالية المنظمة لتعاملات الداخلين، تكون مدة حظر تعامل الداخلين على السهم هي الخمسة أيام عمل السابقة ويوم العمل التالي لنشر أي أحداث أو معلومات جوهرية، وذلك بالنسبة للفئات المخاطبة بالقواعد ذات الصلة.

كما يسري ذات الحظر على الداخلين في حال نشر القوائم المالية السنوية أو الدورية إذا كان بها اختلاف جوهرى عما سبق نشره من نتائج أعمال البنك.

كما يجوز للبنك، متى اقتضت طبيعة المعلومات أو ظروف السوق أو متطلبات الطرح أو الإفصاح، فرض فترة حظر إضافية على فئة معينة من الأشخاص أو على جميع الأشخاص المطلعين.

ويتعين على مسئول علاقات المستثمرين والإدارات المرتبطة بإخطار الداخلين بفترات الحظر من خلال وسيلة مؤمنة قابلة للإثبات والتوثيق، مثل البريد الإلكتروني الرسمي الموثق أو أي وسيلة أخرى تعتمد البورصة، ويتم في كل حالة تحديد:

- تاريخ الحدث أو المعلومات.
- سبب الحظر
- تاريخ الإفصاح.
- أيام العمل الخمسة السابقة.
- يوم العمل التالي.
- تاريخ بدء الحظر.
- تاريخ انتهاء الحظر.
- أول تاريخ يسمح فيه بالتعامل، مع مراعاة استمرار الحظر الناشئ عن حيازة معلومات داخلية غير معلنة.
- أية تعليمات إضافية يقرها رئيس علاقات المستثمرين.
- وفي جميع الحالات يتعين إدراج صورة من الإخطار على النظام المعد لذلك بالبورصة في ذات توقيت إرساله إلى الأشخاص المعنيين

الاستثناءات من فترات الحظر:

لا تسري فترات الحظر المشار إليها بهذه السياسة، على:

١. عمليات البيع الجبري.
٢. عمليات البيع التي تتم لاسترداد المديونيات المرتبطة بالأوراق المالية المرهونة.

سياسة تعامل الداخلين على أسهم بنك القاهرة

٣. العمليات التي تتم لصالح محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار التي تدار بواسطة مديري استثمار مستقلين.
 ٤. التعاملات على أسهم الخزينة أو أسهم الإثابة والتحفيز من خلال سوق الصفقات الخاصة أو السوق المفتوح.
- وذلك كله في الحدود والشروط التي تقررها القواعد المنظمة.
- ولا يمتد الاستثناء إلى الحالات التي يشكل فيها التعامل ذاته استغلالاً لمعلومات داخلية بالمخالفة لقانون سوق رأس المال.

ميثاق التداول

- الأفراد المطلعين على المعلومات الداخلية مطالبون بإبلاغ أقاربهم (الأزواج والأولاد القصر وأطرافهم ومجموعاتهم المرتبطة) بتاريخ الحظر النشط لضمان الامتثال الكامل لقيود التداول.
- التداول المسموح به: التداول في الأسهم، خلال الفترات المسموح بها التداول والتي لا تخضع لفترات الحظر المقررة في هذه السياسة.
- الإشراف: يجب على المديرين الذين يمتلكون معلومات سرية التأكد من أن أعضاء الفريق يفهمون مبدأ الحفاظ على السرية ويلتزمون بحظر التداول. أي تغييرات في الهيكل الوظيفي يجب إبلاغ رئيس علاقات المستثمرين علي الفور ليقوم بدوره بتحديث سجل الداخلين..

الإجراءات المحظورة على المخاطبين بهذه السياسة ما يلي:

- ١- التعامل على أسهم البنك حال امتلاك أو الاطلاع على معلومة داخلية.
- ٢- إفشاء معلومة داخلية خارج المسار المصرح به، أو استخدام البريد الإلكتروني الشخصي، أو أي تطبيقات أو أجهزة غير مؤمنة لنقلها.
- ٣- التوصية أو الحث أو الترتيب، أو المساعدة لشخص آخر أو أي من الأطراف المرتبطة للتعامل حتى لو لم يتم الإفصاح عن كامل المعلومة الداخلية.
- ٤- تعديل أو إلغاء أي تعامل بعد الحصول أو الوصول إلى معلومة داخلية.
- ٥- عدم الالتزام بسياسة تعارض المصالح في يخص الفرص الاستثمارية التي تخص البنك أو الطرح دون الإفصاح وأخذ الموافقات المطلوبة.
- ٦- استغلال الزوج أو الزوجة أو الأولاد أو أي شخص مرتبط أو وسيط أو حساب آخر بغرض الالتفاف على أحكام هذه السياسة.
- ٧- التعليق على الظروف المالية خلال الجلسات الخاصة أو الجماعية، ولا تقديم أي تعليق على أنشطة العمل بخلاف ما تفرضه تشريعات أسواق رأس المال، كما يحظر عليهم.
- ٨- التحدث - من غير المخول لهم - باسم البنك عن نتائج أعماله أو أحداثه الجوهرية أو التعليق أو التحدث نيابة عنه أو مشاركة أي بيانات أو معلومات سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

إدارة علاقات المستثمرين:

- يسمح لرئيس علاقات المستثمرين (IR) التعامل مع المساهمين والمحللين في السوق ووكالات التصنيف بكل شفافية وعدالة.
- يسمح لرئيس علاقات المستثمرين (IR) صلاحية المكالمات الهاتفية والمراسلات الرقمية وجولات المستثمرين والإعلانات الرسمية للتواصل بشأن موقع البنك في السوق.

السجل الداخلي للبنك "الملحق رقم (٢)"

يحتفظ البنك بسجل داخلي مستقل عن النظام الإلكتروني للبورصة، يكون هو المرجع التشغيلي الداخلي لإدارة ومراقبة الأشخاص المطلعين، ويكون السجل تحت مسؤولية إدارة علاقات المستثمرين، على أن يكون لمجموعة الالتزام صلاحية الإشراف والرقابة عليه.

ويجب أن يتضمن السجل، كحد أدنى:

- الاسم.
- الصفة.
- الوظيفة.

سياسة تعامل الداخلين على أسهم بنك القاهرة

- ممثل الشخص الاعتباري، بحسب الأحوال.
- اسم الزوج/الزوجة.
- أسماء الأولاد القصر.
- الرقم القومي.
- رقم جواز السفر بالنسبة لغير المصريين، بحسب الأحوال.
- الأكواد الموحدة، إن وجدت.
- سبب الإدراج بالسجل/ طبيعة العلاقة.
- المجموعات / الأشخاص المرتبطة

ويتم تحديث السجل بصفة دورية وفور حدوث أي تغيير.

السجل الإلكتروني لدى البورصة:

يلتزم البنك بإدراج صورة من السجل الداخلي بالبنك، وأي تحديث يطرأ عليه، على النظام الإلكتروني المعد لذلك بالبورصة المصرية، وفقاً للضوابط الفنية والإجرائية التي تحددها البورصة.

ويلتزم البنك بضمان التطابق بين السجل الإلكتروني المذكور والسجل الداخلي للبنك.

البيانات المدرجة على النظام الإلكتروني للبورصة:

يكون أي اختلاف بين السجلين محل مراجعة فورية من رئيس علاقات المستثمرين ومجموعة الالتزام.

ويتم تحديث النظام الإلكتروني للبورصة فور حدوث أي تغيير جوهري في البيانات، دون انتظار دورة التحديث الدورية.

الإقرار بالاستلام والالتزام:

يلتزم كل شخص يدرج في سجل الداخلين بالتوقيع على الإقرار الموضح بالملحق رقم (١) والمرفق بهذه السياسة.

الإبلاغ عن تعامل داخلي

يتم اتباع سياسة الإبلاغ عن المعاملات غير المشروعة وحماية المبلغ (Whistleblowing Policy) حال الاشتباه في أي تسريب أو مخالفة

عدم الالتزام والجزاءات

يعد مخالفة هذه السياسة مخالفة جسيمة قد يترتب عليها إلغاء صلاحيات الوصول إلى المعلومات، إيقاف التعامل على الأسهم، أو الإحالة إلى التحقيق داخلياً أو خارجياً وفقاً للحالة، طبقاً لقانون سوق رأس المال والعقوبات المقررة.

الواجبات والمسئوليات

يلتزم رئيس إدارة علاقات المستثمرين بما يلي:

١. تحديث السياسة وفقاً للقواعد السارية بالبنك، والتحديث الدوري لسجل الداخلين.
٢. متابعة مواعيد الإفصاح عن نتائج الأعمال
٣. إخطار الجهة المسؤولة عن السجل بالمواعيد المتوقعة.
٤. التنسيق بشأن تحديد فترات الحظر.
٥. التأكد من تنفيذ الإفصاحات وفقاً للقواعد المنظمة.
٦. التنسيق مع البورصة فيما يتعلق بالإفصاحات والتعاملات التي تتطلب النشر.

سياسة تعامل الداخلين على أسهم بنك القاهرة

نفاذ وتحديث السياسة

تدخل هذه السياسة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس إدارة البنك. وتلتزم جميع قطاعات وإدارات ووحدات البنك بتنفيذها كل فيما يخصه. وتلغي هذه السياسة أي تعليمات أو إجراءات داخلية سابقة تتعارض معها، ويقوم رئيس علاقة المستثمرين بمراجعة هذه السياسة لتحديثها من فترة إلى أخرى وفقاً لما تقتضيه الحاجة، وذلك للعرض على مجلس الإدارة لاعتمادها.

النشر

يتم نشر هذه السياسة على الموقع الإلكتروني الرسمي للبنك وذلك لتمكين الأطراف ذات العلاقة من الاطلاع على هذه السياسة أو من خلال أي وسائل أخرى للنشر يراها مجلس الإدارة

ملحق رقم ١

تعهد وإقرار

بالعلم والالتزام بسياسة تعامل الداخلين ببنك القاهرة

أقر أنا/ [●]، بصفتي [●]، والتابع لـ [القطاع/الإدارة]، بأنني قد تسلمت واطلعت على سياسة تعامل الداخلين ببنك القاهرة، وفهمت الأحكام والضوابط والالتزامات الواردة بها، وأتعهد بالالتزام بأحكامها والقواعد القانونية والتنظيمية واجبة التطبيق، وعلى الأخص ما يلي:

١. **عدم استغلال المعلومات الداخلية:** الامتناع عن استغلال أي معلومات داخلية غير معلنه في إجراء تعامل على أسهم البنك أو أدواته المالية، أو تمكين الغير من الاستفادة منها.
 ٢. **المحافظة على السرية:** عدم إفشاء المعلومات الداخلية أو إتاحتها للغير.
 ٣. **الالتزام بفترات الحظر:** الامتناع عن إجراء أي تعامل محظور خلال فترات الحظر المقررة قانوناً أو تنظيمياً أو بموجب سياسة البنك، بحسب الأحوال.
 ٤. **عدم التحايل:** الامتناع عن القيام بأي تصرف أو اتخاذ أي إجراء من شأنه الالتفاف على أحكام السياسة أو التحايل على القيود والضوابط الواردة بها.
 ٥. **تحديث البيانات:** إخطار الجهة المختصة بالبنك بأي تغيير يطرأ على البيانات التي يتعين تقديمها أو تحديثها وفقاً للسياسة والقواعد واجبة التطبيق.
 ٦. **الالتزام بالإخطارات والتعليمات:** مراعاة الإخطارات والتعليمات الصادرة عن الجهة المختصة بالبنك في نطاق اختصاصها، لأطراف/مجموعتي المرتبطة.
- وأقر بأن هذا الإقرار يثبت علمي بالسياسة وتعهدتي بالالتزام بأحكامها، ولا يحل محل أي إخطار أو إفصاح أو إقرار آخر تقتضيه القواعد القانونية والتنظيمية، ولا يخل بما قد يترتب على مخالفة تلك القواعد أو السياسة من مسؤولية أو إجراءات وفقاً للأحكام واجبة التطبيق.

بيانات المُقرّ

- الاسم بالكامل: [●]
- رقم الوظيفي: [●]
- الرقم القومي/رقم جواز السفر: [●]
- الوظيفة/الصفة: [●]
- الكود الموحد إن وجد:
- تاريخ تسلم السياسة والاطلاع عليها: [●]
- التوقيع: [●]

سياسة تعامل الداخلين على أسهم بنك القاهرة

الملحق رقم ٢ سجل الداخلين					م
				الاسم	١
				الرقم القومي/ رقم جواز السفر لغير المصريين	٢
				الصفة/ الوظيفة	٣
				المجموعة/ القطاع/ الإدارة	٤
				جهة العمل - البنك/ الشركات التابعة / الجهات ذات الصلة بالبنك	٥
				جهة العمل - البنك/ الشركات التابعة / الجهات ذات الصلة بالبنك	٦
				الكود الموحد - إن وجد	٧
				سبب الإدراج بالسجل	٨
				اسم الزوج/ الزوجة	٩
				الرقم القومي	١٠
				الكود الموحد	١١
				أسماء الأولاد القصر	١٢
				الرقم القومي	١٣
				الكود الموحد	١٤
				أسماء/ بيانات الأشخاص و/أو المجموعات المرتبطة	١٥
				الرقم القومي	١٦
				الكود الموحد للأشخاص المرتبطة	١٧

ملحق رقم ٣

إخطار بفترة حظر التعامل في أسهم البنك

القاهرة في/

السيد/.....

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى سياسة تعامل الداخلين ببنك القاهرة، وإلى القواعد القانونية والتنظيمية واجبة التطبيق، نحيطكم علمًا بخضوعكم لفترة حظر التعامل المبينة أدناه: -

- سبب الحظر: [●]
- تاريخ ووقت بدء الحظر: [●]
- تاريخ ووقت انتهاء الحظر: [●]
- أول تاريخ يجوز فيه استئناف التعامل "..."

وعليه، يتعين عليكم الامتناع عن إجراء أي تعامل تحظره القواعد القانونية والتنظيمية أو سياسة البنك خلال فترة الحظر المشار إليها، والالتزام بالضوابط والإجراءات المقررة في هذا الشأن. كما نؤكد أن انتهاء فترة الحظر المحددة بهذا الإخطار لا يُعد، بذاته، إذنًا باستئناف التعامل، ولا يخل باستمرار أي حظر آخر مقرر قانونًا أو بموجب سياسة البنك، وبوجه خاص الحظر المرتبط بحيازة معلومات داخلية غير معلنة. ويُرجى الالتزام بمضمون هذا الإخطار، والتواصل مع رئيس علاقات المستثمرين قبل إجراء أي تعامل يثور بشأنه شك في مدى جوازه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس علاقات المستثمرين
الاسم:
التوقيع